

## 43 - التعليق على روضة الناظر (الشرح الثاني) - شروط التواتر

### 2 - الشيخ سعد الحضيري

سعد بن شايم الحضيري

بما علمتنا وزدنا علما يا كريم وبعد ايها الاخوة الناظر تقدم لك شروط التواتر وهو الاول ان يخبر عن علم ضروري مستند الى محسوس والثاني ان يستوي طرفا الخبر ووسطه في هذه - [00:00:00](#)

يستوي يا طرف الخبر ووسطه في هذه الصفة يكون متواترا من اول سلسلة الاسناد الى نهاية ثالث ان يكون يعني في اه في العدد هل يشترط له عدد والصحيح انه لا يشترط له عدد - [00:00:30](#)

محدود انها تختلف يرجح المصنف وهو الصحيح انه ليس من شرطه عدد محدود انما ابلغ او حصل العلم بالعدد الذي يحصل معه العلم فهو التواتر هو الشرط التواتر هذا الان درس اليوم في الفصل يذكر فيه انه الاشياء ليست من شرط التواتر - [00:00:48](#)  
نعم بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين قال المصنف رحمة الله وغفر له ولشيخنا ولوالدينا ولجميع المسلمين. امين - [00:01:18](#)

اصل ليس من شرط التواتر ان يكون المخبرون مسلمين ولا عدوا شرط الخبر الخبر شرط الاحادي من شرطه عدالة الرواية عدالة الراوي الحديث الصحيح مم ان يرويه عدلها ان يكون متصلة برواية العدل عن مثله من اول سند الى منتهى - [00:01:44](#)  
هذا في الاحد والعدل هو المسلم خالي من اسباب الفسق وخوارم المروءة. سالم من اسباب الفسق لكن متواتر ليس لا يحتاج الى هذا لا يحتاج الى هذا الشهر لانه لو جاءك مئة شخص - [00:02:13](#)

اسندوا عدد اخبارك عن امر ضروري الى الحس ولم اه واحالت العادة تواطؤهم على الكذب هو صحيح ما يحتاج لا يتواطؤون ليسوا لا يعرف بعضهم بعضا هذا تقطع قطعا انهم ما تعارفوا ولا توافقوا ولا اتفقوا ولا فاذا هم - [00:02:39](#)  
صادقون انه قد يصدق الكذوب كذلك هذا شرطهم يقول ليس من شرطه لابد من العدالة الان سيبين ليبيين التعليل الذي به يثبت هذا هذه القاعدة لأن افضاؤه الى العلم قول الجمهور من الاصوليين - [00:03:08](#)

والفقهاء انه لا يشترط فيه اذا بلغ حد التوتر من اوله الى منتهي هذا متصل بها وقيل انه يشترط فيه ليشترط فيه الاسلام وقيل انه اشترط فيه الاسلام لكن هذا الشرط ينطبق على - [00:03:36](#)

من قال بالعدد الكبير جدا الذي تحيل العادة تواطؤهم على الكذب اما من قال هو من اورث العلم ولو لم يبلغ عددا كبيرا فهذا لا المهم انه بشرطه ان تحيل العادة تواطؤهم على الكذب - [00:04:06](#)

اذا حالت العادة تواطؤهم على الكذب لا يحتاج ان يكونوا عدوا ولا مسلمين لأن افضاؤه الى العلم من حيث انهم مع كثرتهم لا يتصور اجتماعهم على الكذب وتواطؤهم عليه. نعم. هذا الكلام. هذه القاعدة. هذا هو - [00:04:25](#)

الى العلم العلم عن اليقين من حيث انه مع كثرتهم ها اجتماعهم على الكذب يعني كثرتهم وجود كثرة مئة شخص واحبر بشيء لا لتحيل العادة تواطؤهم عن الكذب اورثنا العلم خالص هذا متواتر صحيح - [00:04:46](#)

ويمكن ذلك في الكفار كاما كانه في المسلمين. يعني يمكن في الكفار ان يخبروا عن شيء يفضي الى العلم اليقين ها لكنه بشرط هذه الكثرة التي تحيل ضغوطهم عن الكذب ولا يشترط ايضا الا يحصرهم عدد ولا يحييهم بلد - [00:05:11](#)

منهم من قال يقدم معنا من قال بسبعين وعشرة الى اخرها لكن هناك من قال لا. عدد كبير لا يحصر هذا مستحيل لا يكون متواتر الا

عدد يعسر حصره هذا مستحيل - 00:05:39

لن يتحقق ذلك لا يشترط ولا يحويهم بلد هذا ايضا نقول انهم ايضا لابد انهم يكون ليسوا من بلد واحد يمكن تواطؤهم على الكذب  
فان الحجيج فان الحجيج اخروا بواقعة اذا اخبر. احسن الله يا شيخ - 00:06:01

فان الحجيج اذا اخروا بواقعة صدتهم عن الحج الجمعة اذا اخروا عن نائبة في الجمعة منعتهم من الصلاة علم صدقهم مع دخولهم  
تحت الحصار. فقد حواهم مسجد فضلا عن البلد. هم - 00:06:21

المثال الاول الحجيج اذا رجعوا اهل البلد بعد ما وصلوا مكة واخروا انهم منعوا من الحج لو واحد رجع وقال منعت من الحج ممكن  
نكتبه. اثنين ممكن جميع حاجي البلد وكل من جاء يخبر يقول والله ما قدرنا نحكي - 00:06:36

يحصل قدیما هذا يمنع قطاع طرق اشياء فتن موجودة يقول هؤلاء ما له عدد ما له داعي انه تقول لابد عددا لا يحصى كذلك اهل  
البلد اول الجمعة مسجد واحد في البلد - 00:06:58

ويأتي اهل الجمعة يقولون ما استطعنا وجدنا ان المسجد مغلق كل ما جا واحد يقول ما استطاعت مسجد مغلق او غير ذلك او اخروا  
ان الخطيب آآ سقط من على المنبر - 00:07:17

كلهم مع انهم محسوب عدد محصور عدد محصور لو اردنا ان نعدهم ليش معهم المسجد؟ قد يكونوا مئة شخص هذا يحصل فيه  
العلم اليقيني ها ولا وليس عددا خارجا عن الحصر عن امكانية الحصر - 00:07:33

- 00:07:52